

إِحْتِصَانُ النَّبِيِّ بِأَحْكَامِ شَهْرِ شَعْبَانَ

حكم توزيع الأكل في ليلة النصف من شعبان

نعم هذا العمل بدعة وذلك لأنه لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وكل ما يتقرب به العبد مما ليس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فإنه يكون بدعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي وإياكم ومحدثات الأمور)، حتى لو فرض أن الإنسان قال أنا لا أقصد بذلك التقرب إلى الله ولكنها عادة اعتدناها نقول تخصيص العادة بيوم معين يتكرر كل سنة يجعل هذا اليوم بمنزلة العيد ومن المعلوم أنه ليس هناك عيد في الشريعة الإسلامية إلا ما ثبت في الشريعة كعيد الفطر وعيد الأضحى وكذلك يوم الجمعة هو عيد للأسبوع وأما النصف من شعبان فلم يثبت في الشريعة الإسلامية أنه عيد فإذا اتخذ عيداً توزع فيه الصدقات أو تهدي فيه الهدايا على الجيران كان هذا من اتخاذ عيدا.

العلامة الفقيه محمد بن صالح العثيمين

فتاوى نور على الدرب (صوتية) 222 - الوجه الأول

كيف يجمع بين حديث "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا" وحديث "أنه صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان"

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان كله وربما صامه إلا قليلاً... أما الحديث الذي فيه النهي عن الصوم بعد انتصاف شعبان فهو صحيح، كما قال الأخ العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني، والمراد به النهي عن ابتداء الصوم بعد النصف، أما من صام أكثر الشهر أو الشهر كله فقد أصاب السنة.

سماحة الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله
مجموع الفتاوى (385 / 15)



miraath.net

صيام الإثنين والخميس في شعبان

صيامك يوم الإثنين والخميس صومٌ مستحبٌ مطلوبٌ فقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "يصوم يوم الإثنين والخميس ويقول هما يومان تعرض فيهما الأعمال على الله فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم" وكذلك الإكثار من الصيام في شعبان فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "كان لا يصوم في شهر مثلما يصوم في شعبان إلا رمضان" فقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يصوم أكثر شعبان لكن من لم يكن يصوم في شعبان فإنه منهي أن يصوم قبل رمضان بيوم أو يومين لقول النبي صلى الله عليه وسلم (لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه) فالهمم أن تبلغني أمك بأن صيام شعبان من السنة أن يصومه الإنسان كله أو إلا قليلاً منه.

العلامة الفقيه محمد بن صالح العثيمين

فتاوى نور على الدرب (نصية)

لا صيام بعد نصف شعبان إلا لمعتاد

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا انتصف شعبان فلا تصوموا) وهو حديث صحيح، فالذي ما صام أول الشهر ليس له أن يصوم بعد النصف لهذا الحديث الصحيح، وهكذا لو صام آخر الشهر ليس له ذلك من باب أولى؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه)، الذي له عادة لا بأس، إذا كان عادته يصوم الإثنين والخميس فلا بأس أن يصوم، أو عادته يصوم يوماً ويفطر يوماً لا بأس، أما أن يبتدئ الصيام بعد النصف من أجل شعبان هذا لا يجوز، أما لو صام بدءاً من أربعين عشر أو من خمسين عشر أو من ثلاثين عشر..... فلا بأس لأنه أكثره، إذا صامه كله أو أكثره فلا بأس، أما كونه يفطر النصف الأول ثم يبتدئ هذا هو المنهي عنه.

سماحة الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله

ما صح في ليلة نصف شعبان

قال صلى الله عليه وسلم :

(يطلع الله تبارك وتعالى إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لجميع خلقه ، إلا لمشرك أو مشاحن) الصحيحة 1144 / 3 .
(المشرك : كل من أشرك مع الله شيئاً في ذاته تعالى ، أو في صفاته ، أو في عبادته) ..
(المشاحن) قال ابن الأثير : « هو المعادي ، والشحناء : العداوة ، والتشاحن تفاعل منه ، وقال الأوزاعي : أراد بالمشاحن ها هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الأمة »
السلسلة الصحيحة 4 / 87

ماذا يصنع السلف في شعبان

قال سلمة بن كهيل : كان يقال شهر شعبان شهر القراء وكان حبيب بن أبي ثابت إذا دخل شعبان قال : هذا شهر القراء وكان عمرو بن قيس المالبي إذا دخل شعبان أغلق حانوته و تفرغ لقراءة القرآن.

(لطائف المعارف 138)